

أبرز ما استجد في قواعد السلوك والمواظبة الإصدار الرابع لعام 1445هـ

درجات فرص التعويض في السلوك

يتم اكتساب درجات تعويض الدرجات المحسومة وفق مؤشرات التقييم المتوافقة مع استمارة مؤشرات السلوك ببرنامج تعزيز السلوك الإيجابي كالتالي:

مدى درجات التعويض	فرص التعويض	٢
ثلاث درجات	انضباط الطالب وعدم غيابه بدون عذر خلال الفصل الدراسي	١
ثلاث درجات	المحافظة على الهوية الوطنية (اللباس والمظهر العام، الالتزام بقيم الولاء والانتماء).	٢
ثلاث درجات	المشاركة في المبادرات والأعمال التطوعية داخل المدرسة (ثلاث مشاركات لكل مشاركة درجة).	٣
ثلاث درجات	المشاركة في الإذاعة والأنشطة المدرسية (ثلاث مشاركات).	٤
درجتان	المحافظة على ممتلكات المدرسة.	٥
درجتان	التعاون مع الزملاء والمعلمين وإدارة المدرسة.	٦
درجتان	الالتحاق ببرامج ودورات في مجال التطوير الشخصي (برنامجين أو دورتين).	٧
درجتان	تقديم المقترحات التطويرية لصالح المجتمع المدرسي (لكل مقترح درجة).	٨

• إحضار الشواهد التي تثبت مشاركة الطالب من الجهات ذات العلاقة سواء داخل المدرسة أو خارجها.

المصطلحات

إضافة مصطلح:

التأخر الصباحي:

تأخر الطالب عن الحضور إلى المدرسة في الوقت المحدد (الاصطفاف الصباحي).

السلوك المتميز:

هو الممارسات المتميزة التي يظهرها الطالب من خلال حسن تصرفه وأخلاقه ومبادراته في المجتمع المدرسي.

السلوك الإيجابي:

هو السلوك المتوقع من الطالب والذي يتسق مع الأهداف والقيم والمواظبة والنظم التربوية والأعراف السائدة في المجتمع التعليمي.

نقاط هامة

في المشكلات السلوكية تجاه الهيئة التعليمية والإدارية في الدرجة الرابعة تم التعديل في الإجراء الثالث والدرجة الخامسة في الإجراء الأول في (حال عدم موافقة ولي الأمر في نقل ابنه يتم نقل الطالب إلى أقرب مدرسة لمقر سكنه). في المشكلات السلوكية على الهيئة التعليمية والإدارية في الدرجة الخامسة كانت سابقاً على ثلاث إجراءات والآن تم الاكتفاء بإجراء واحد تضمن 9 عناصر وتم إلغاء العنصر العاشر.

1- في المشكلات السلوكية للمرحلة الابتدائية من الدرجة الأولى تم إدراج مشكلة: التأخر عن الاصطفاف الصباحي حيث كانت في المواظبة سابقاً.
2- تم تضمين مشكلة التحرش في مشكلات الدرجة الرابعة فقط وتم الاكتفاء بالتحرش دون تحديد كان (مباشراً أو غير مباشر).
3- في المشكلات السلوكية للمرحلتين المتوسطة والثانوية في الدرجة الخامسة تم تعديل فقرة تصوير الطلاب والطالبات (ابتزاز الطلاب، أو الطالبات بتصويرهم، أو الرسم المسيء لهم ونشره على شبكة الإنترنت). وتم الاكتفاء بالإجراء الأول والغاء تحويل الطالب إلى منتسب

- التأكيد على الإشراف والمتابعة الميدانية لتنفيذ قواعد السلوك والمواظبة في المدارس وتزويدها بالبرامج والتعليمات التي تحقق الأهداف المرسومة، وتدريب أعضاء المجتمع المدرسي على ماورد فيها من أساليب تربوية. وإدراجها ضمن دور إدارة/ قسم التوجيه الطلابي بإدارات التعليم

أبرز ما استجد في قواعد السلوك والمواظبة الإصدار الرابع لعام 1445هـ

نقاط هامة

في الأحكام العامة تم التعديل فقرة (41) إذا ارتكب الطالب المخالف مشكلة سلوكية قبل أسبوع من الاختبارات النهائية من العام الدراسي، تُتاح له فرص التعويض في الدرجات المحسومة بعد نهاية الإختبارات (إذا رغب في ذلك) .
إلغاء الفقرة (42) من الأحكام العامة .
- إضافة فقرة (43) الإجراءات المتخذة في قواعد السلوك والمواظبة لاتباع التعامل مع المشكلات السلوكية بما قد تتطلبه الأنظمة واللوائح الأخرى ذات العلاقة والمرتبطة بالسلوك .

في الأحكام العامة تم ادراج - (تشكيل لجنة قضايا الطلاب والطالبات بإدارات التعليم وفق الصلاحيات الممنوحة لمدير التعليم).
والتعديل في الفقرة العاشرة (تكرم المدرسة الطلاب المتميزين سلوكياً وفق مؤشرات التقييم المتوافقة مع استمارة مؤشرات السلوك المتميز ببرنامج تعزيز السلوك الإيجابي).
الفقرة (14) في السابحة صفحة 53 غير موجودة في المحدثه.
إدراج فقرة (28) التعامل مع كل حالة إيذاء وإهمال بحسب ما يتطلبه نظام حماية الطفل ولائحته التنفيذية ونظام الحماية من الإيذاء ولائحته التنفيذية).


أبرز ما استجد في المواظبة

- تشكيل لجنة الإنضباط المدرسي بإدارة التعليم وفق الصلاحيات الممنوحة لمدير التعليم.
- (تتولى إدارة المدرسة بشكل يومي تسجيل غياب وتأخر الطلبة عن الحضور، وتوثق ذلك في سجلات خاصة ومن خلال البرنامج الإلكتروني المعتمد (نظام نور
- يوثق معلم المادة غياب أو تاخر الطالب في منصة مدرستي أو سجلات خاصة بذلك وتسلم لإدارة المدرسة لتقوم بإدخالها في نظام نور.
- تخاطر إدارة المدرسة بشكل يومي ولي أمر الطالب الغائب، أو المتأخر عن المدرسة بالواقعة في ذات اليوم بالوسائل المتاحة ويتضمن ذلك الاخطار باستخدام الوسائل الإلكترونية ويتم توثيق ذلك في السجلات الخاصة بالغياب والتأخر ومن خ خلال لبرنامج الإلكتروني المعتمد (نظام نور).
- تؤكد إدارة المدرسة على توقيع ولي الأمر على نموذج الالتزام المدرسي.
- تكرم المدرسة الطلبة المتميزين في المواظبة خلال الفصل الدراسي.

أبرز ما استجد في قواعد السلوك والموابظة الإصدار الرابع لعام 1445هـ

حالات الغياب والاستئذان بعذر

تعد حالات الغياب والاستئذان التالية بعذر مقبول مع التأكيد على إحضار ما يثبت ذلك:



أبرز ما استجد في قواعد السلوك والمواظبة الإصدار الرابع لعام 1445هـ

إجراءات التعامل مع الطلبة المتغيبين بدون عذر خلال العام الدراسي

الأيام	الإجراءات
3 أيام	إنذار أول للطلاب وتحويله للموجه الطلابي لدراسة الحالة وتقديم الخدمات التربوية المناسبة له.
5 أيام	إنذار ثانٍ للطلاب وإشعار ولي أمره بالإجراءات المترتبة على الغياب مع استمرار متابعة الحالة من قبل الموجه الطلابي.
10 أيام	إنذار ثالث للطلاب واستدعاء ولي أمره، وأخذ تعهد خطي عليه بانتظام الطالب بالحضور، مع استمرار تقديم الخدمات التربوية والعلاجية للطلاب ومتابعة حالته.
15 يوم	تحويل الطالب من إدارة المدرسة إلى (مكتب أو إدارة التعليم) / قسم التوجيه الطلابي (لدراسة حالته ومتابعتها، وبعد دراسة وضعه وظروفه من مكتب أو إدارة التعليم)، ينظر في نقل الطالب إلى مدرسة أخرى بعد موافقة مدير التعليم مع أخذ تعهد كتابي من ولي الأمر بعدم تغيب ابنه عن الدراسة
20 يوم	ترفع إدارة المدرسة إدارة التعليم تقريراً عن وضع الطالب المتغيب والإجراءات التي تمت بحقه - - تقييم إدارة التعليم وضع الطالب وما قدم له من خدمات تربوية. - تخاطب إدارة التعليم الجهات ذات الاختصاص حيال تطبيق ما ورد في نظام حماية الطفل ونظام الحماية من الإيذاء ولائحتهما. - تقوم إدارة التعليم بعد اتخاذ الإجراءات النظامية المطلوبة بالتنسيق والمتابعة مع الجهات ذات الاختصاص المذكورة في الفقرة السابقة حيال ماتم من إجراءات للحالات المحالة لهم.

يعامل الطالب الغائب وفق الآتي

- يتم رصد الغياب من قبل المعلم في كل حصة دراسية (سجلات المعلم - المنصات المعتمدة).
- يعكس الرصد اليومي الغياب لدى المعلمين في حساب المدرسة (نظام نور - منصة مدرستي).
- إشعار ولي الأمر بغياب الطالب عن يوم دراسي بكافة الوسائل المتاحة بما فيها الوسائل الإلكترونية.
- إشعار ولي الأمر في حال تغيب الطالب عن أي حصة دراسية خلال اليوم الدراسي.
- إعطاء الطالب وولي أمره مهلة لمدة خمسة أيام بعد الغياب لتقديم عذر مقبول وإلا اعتبر الغياب بدون عذر.
- تعكس الأعذار المقبولة بعذر في نظام نور بعد اعتماد مدير المدرسة.
- الحسم من درجات المواظبة درجة واحدة عن غياب كل يوم دراسي بدون عذر مقبول.
- لا يمنح الطالب درجة كاملة في المشاركة والتفاعل شاملة الأنشطة والتطبيقات الصفية في المقرر الذي غاب به بدون عذر مقبول.
- لا يعاد للطلاب المتغيين بدون عذر مقبول الاختبارات القصيرة ولا يمنح درجات تعويضية في (المشاركة والتفاعل).